

قال النعمان : لا . قال الرسول : فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم ،
فرجع أبي فرد عطيته (١) .

٨ - استأذن رجال من الأنصار رسول الله أن يأذن لهم ليركوا لعمه
العباس بن أختهم المال الذي يفتدي به نفسه من الأسر يوم بدر ،
فقال عليه الصلاة والسلام : لا تدعوا منه درهماً .

وذكر ابن إسحاق وغيره أن النبي قال : يا عباس أفد نفسك وابني
أخي عقييل بن أبي طالب ونزفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو
ابن جحدم ، فإنك ذو مال .

فقال العباس : يا رسول الله إني كنت مسلماً ، ولكن القوم استكروهوني .
فقال رسول الله : الله أعلم بإسلامك ، إن يكن ما تذكر حقاً فالله يجزيك
به . فاما ظاهر أمرك فقد كان علينا ، فافد نفسك .
وكان رسول الله قد أخذ منه عشرين أوقية من ذهب ، فقال العباس :
يا رسول الله احسبها لي في فدائي .

قال الرسول : لا ، ذاك شيء أعطانا الله عز وجل منك . قال العباس :
فإنه ليس لي مال . قال الرسول : فأين المال الذي وضعت بمكة عند أم الفضل
بنت الحارث ليس معكما أحد ، وقلت لها : إن أصبت في سفرى هذا
فللفضل كذا وكذا ، ولعبد الله كذا وكذا ، ولقثم كذا وكذا ، ولعبيد الله
كذا وكذا .

قال العباس : والذي بعثك بالحق ما علم هذا أحد غيرى وغيرها ،
وإني لأعلم أنك رسول الله .

(١) فتح البدي ٢/٢٢٩